

قرار :

مادة وحيدة — الموافقة على الاتفاق المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الموافقة من الميزانية العامة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لتنفيذ منحة واحدة طويلة الأجل الموقع في جنيف بتاريخ ٢٩ سبتمبر وفي القاهرة بتاريخ ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٧٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

مد. برلمان الجمهورية في ٢٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٠ (٢٤ فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

اتفاق

بين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة بشأن الموافقة من الميزانية العامة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لتنفيذ منحة واحدة طويلة الأجل

(١) تقر المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة لاتفاق التالي الخاص بمشروع "المائة طولية الأجل لأخصائي أرصاد جوية واحد من الجمهورية العربية المتحدة".

(٢) صياغة ووصف المشروع :

إن غرض من المشروع هو تدريب أخصائي أرصاد جوية من مصلحة الأرصاد الجوية بالجمهورية العربية المتحدة بمائة طولية الأجل في جامعة روينيي Reading (المملكة المتحدة) للحصول على درجة عليا في الأرصاد الجوية ، سبوقا بدراسة متبع منهج مركز كلية الأنجلوأمريكية لمدة شهر واحد.

## وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢٩ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ ٥ ديسمبر سنة ١٩٧٠ بشأن الموافقة على بروتوكول انضمام الجمهورية العربية المتحدة إلى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الموقعة في جنيف بتاريخ ٢٧/٢/١٩٧٠ ،

قرار :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول انضمام الجمهورية العربية المتحدة إلى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة الموقعة في جنيف بتاريخ ٢٧/٢/١٩٧٠ أو يصل به اعتبارا من ١٧ يوليه سنة ١٩٧٠ .

محمود رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٥ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على الاتفاق المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الموافقة من الميزانية العامة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لتنفيذ منحة واحدة طولية الأجل الموقع في جنيف بتاريخ ٢٩ سبتمبر وفي القاهرة بتاريخ ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وبعد موافقة مجلس الأمة لدى المرتضى عليه ،

تعمل من المبادئ على إقرار بالعمل في مصلحة الأرصاد الجوية بالج.ع.م لفترة نصفة سنوات على الأقل بعد إتمام دراسته في هذه المدة ( هذه الفترة مرحلة للتأثير حسب الفترة الفعلية للتدريب ) .

ضمان منصب (وظيفة) مناسب للجودة ،  
منذ ٦ عام دراساته بصورة مناسبة .

تعيين الممثل الدائم لج.ع.م لدى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لكن يكون مسؤولاً نيابة عن الحكومة لتنفيذ المشروع .

#### (٥) التقارير :

منذ ٦ عام المدة موضوع هذا الاتفاقية يرفع الممثل الدائم لج.ع.م لدى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية إلى سكرتير عام المنظمة العالمية للأرصاد الجوية التقارير التالية :

(١) تقرير عن الفوائد التي جنحها المبادئ من متحده وعن الطريقة التي تستند بها المعلومات والدراسات التي حصل عليها المبادئ ، ويجب أن يهدى التقرير بعد موافقة المبادئ بفترة قصيرة .

(٢) تقرير سنوي في أول فبراير من كل عام عن كيفية الاستفادة من تدريب المبادئ وذلك حتى تقرر اللجنة التنفيذية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية أن هذا التقرير أصبح غير مطلوب

وأفق نياية عن الاطراف المعنية الموقون أدناه :

عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
الممثل الدائم للجمهورية العربية المتحدة

D.A. Davies

لدى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

السكرتير العام

محمد زكي طه

١٩٧٠-٢٧

وسيبدأ المشروع اعتباراً من التاريخ الذي ينادر فيه المبادئ الجوية العربية المتحدة بهذه دراسته في الخارج .

#### (٣) مساعدة ومشاركة المنظمة :

ستعمل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية على :

(١) تقديم مؤهلات المبادئ الذي توجه حكومة الجمهورية العربية المتحدة قبل إرسال ترشيحها إلى المملكة المتحدة .

(ب) تقديم من ميزانيتها العامة المصروفات الازمة أثناء فترة المدة ، والتي تغطي تكاليف التعليم ، والمأرب ، والانتقال ، والكتب ، والبريد الأخرى التي ترى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية أنها ضرورية لنجاح المشروع .

(ج) معاونة المملكة بطريقة ملائمة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية تحت برنامج الأمم المتحدة للتنمية ، وتحت اللازم نحو الحصول على تعيين في نهاية السنة الدراسية من المملكة المتحدة من العمل الذي قام به المبادئ ، وحالته العامة تجاه عمله وتقديمه واستعداده .

#### (٤) مشاركة ومساعدة حكومة الجمهورية العربية المتحدة :

ستعمل حكومة الجمهورية العربية المتحدة بما يلي :

(١) تكون مسؤولة عن الاختيار الأساسي للمبادئ من الأشخاص الآمناء بصلة الأرصاد الجوية بالجمهورية العربية المتحدة وترسل للمنظمة استماراة ترشيحه والإستخارات التي تحتوى على البيانات الخاصة به وصور من السجلات العلمية له لتبليغه وللواقفة مل ترشيحه ، في حالة السيد / حسن ( أحد معاوني السيد حسن ) فقد وصلت البيانات الخاصة به من حكومة الجمهورية العربية المتحدة منذ نوفمبر ١٩٦٧ عن طريق مكتب برنامج الأمم المتحدة للتنمية في الجمهورية العربية المتحدة .

#### (ب) ضمان انتظام المشروع بما يلي :

ذلك المبادئ كموظف حكومي وتسرى دفع مرتب له خلال فترة المدة حسب القواعد والتنظيمات المعمول بها في الحكومة .

**قرار :**

مادة ١ - يعتد من أعمال المقدمة العامة مشروع توسيع مصانع شركة الملح والصودا المصرية بكفر الزيات عاصفة الغربة .

مادة ٢ - يستول بطرق التنفيذ المباشر على الأرض الأرثوذكسي مشروع التوسيع المشار إليه وبالتالي مساحتها ١٣ قيراطاً و ٨ أسمم (ثلاثة عشر قيراطاً وثمانية أسمم) بمعرض دائر الناحية رقم ٥ ضمن القطعة رقم ١٩ والمملوكة باسم محمد عل الجبار ووضع يد السادة الموظفة اسمائهم بالذكرة المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما سلف بيانه الجمهوري في ٦ ربيع الآخر ١٢٩١ (١٩٧١ مאיور سنة ١٩٧١)

أzuor السادات

**مذكرة إيضاحية**

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧١ لسنة ١٩٧١

بيان مشروع توسيع مصانع شركة الملح والصودا المصرية بكفر الزيات

**أسباب اختيار المشروع من أعمال المقدمة العامة :**

إن ممتلكات الشركة تحيط بقطعة الأرض المراد توسيع ملكيتها من كل جانب ، الأمر الذي يؤدي إلى عدم الاتساع بالأرض الحبيطة على الوجه الأقل سواء في إقامة المنشآت أو المخازن أو التغذية .

**أسباب اختيار الموقع :**

على أرض شركة الملح والصودا المصرية للأرض المختلفة من جهوي تربة الصناعية القديم أصبح من المهم على وأراضي اليد للقطعة المراد توسيع ملكيتها المرور داخل أملاك الشركة للوصول إلى أرضهم لأن الأرض الحبيطة بها من جميع الجهات أصبحت مملوكة للشركة وهو أمر يتضمنه على هؤلاء وأراضي اليد الاتساع بأراضهم كما يتضمنه على الشركة التحكم في الأمن والنظام الداخلي الصافع .

**اليارات الخاصة بالموقع :**

المساحة المطلوب نزع ملكيتها ١٣ قيراطاً و ٨ أسمم (نحو ثلاثة عشر قيراطاً وثمانية أسمم) تقع هذه القطعة في حوض دائر الناحية رقم ٥ ضمن

**وزارة الخارجية**

**قرار**

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٣١٥ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ ٢٤ فبراير ١٩٧١ بشأن الموافقة على الاتفاق المقدود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الموافقة المقيدة من المراقبة العامة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لتنفيذ متعددة واحدة طولية الأجل الموقع في جنيف بتاريخ ٢٩ سبتمبر في القاهرة بتاريخ ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٧٠ ؟

**قرار :**

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق المقدود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بشأن الموافقة المقيدة من المراقبة العامة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية لتنفيذ متعددة واحدة طولية الأجل الموقع في جنيف بتاريخ ٢٩ سبتمبر في القاهرة بتاريخ ٢٧ أكتوبر ١٩٧٠ ، ويصل به اعتباراً من ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٧٠ .

محمد رياض

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٨٧١ لسنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات العامة والقوانين المعدلة له ؟

وعلم القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية العامة والاستيلاء على العقارات ؟